

## الفينشال تايمز : خسائر دمشق في الرجال دفعت النساء إلى العمل سوريا وإيران توقعان إتفاقاً للتعاون الإقتصادي طويل الأمد



**اتفاق:** الجانبان الإيراني والسوري يوقعان في اتفاقية للتعاون الاقتصادي

وجود العدد الكافي من الرجال الباحثين عن العمل. ونقول الكاتبة إن (حصول المرأة على عمل مدفوع الأجر مرهون بالمكان الذي توجد فيه. وتختلف ردود فعل الناس وتعاملهم معها من منطقة إلى أخرى. ولكن حتى في العاصمة دمشق تواجه النساء التمييز والمضايقة).

وتذكر كلوي أن (مسؤولي في أحد المعامل التي زارتها، فضل عدم الإفصاح عن اسمه، قال لها إنه يكره العمل مع النساء). ولكن هذه المضايقات لم تمنع سارة، البالغة من العمر 32 عاماً،

والمختصة في الإعلام الآلي من إقناع والدها بدعمها ماليا لإنشاء شركتها الخاصة في تموز، وقد أطلقت تطبيقاً يساعد سكان دمشق في إيجاد الصيدليات المفتوحة ليلاً.

وعلى الرغم من الضغوط التي تدفع النساء إلى التوجه نحو المهن التي توصف بأنها نسائية، مثل الخياطة والتطريز وتصفيف الشعر، فإن سارة تقول إنها لاحظت استغراب الناس وليس التمييز ضدها.

وأشار المركز إلى أن (متوسط العمر المتوقع للذكور في البلاد انخفض من 70 عاماً في 2010 إلى 48 عاماً في عام 2015؟ وأن أشد انخفاض يأتي بين الرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاماً).

وماجر الملايين من الرجال لاجئين إلى دول الجوار وإلى أوروبا وخوفاً من التجنيد أو من العقاب إذا هم عادوا. وكان لهذه الظاهرة تبعات اقتصادية واجتماعية أدت إلى تغيير سلوك العائلات وعاداتها.

وتشير الكاتبة إلى تقرير منظمة الأمم المتحدة يفيد بأن (النساء في سوريا أصبحن مصدر الرزق الأساسي للعائلات، وهن أيضاً مسؤولات عن رعاية أفراد الأسرة وتوفير حاجياتهم).

وقد غير انخفاض عدد الرجال صورة سوق العمل، فأصبح يستقبل المزيد من النساء، اللاتي كانت نسيبتهم لا تزيد عن الخمس قبل الحرب. ولكن الشركات والمعامل اضطرت في السنوات الأخيرة إلى توظيف النساء لعدم

ومنحت شركات حكومية سورية الشركات الإيرانية حصصية التقديم على مناقصات، وفق ما ذكرت نشرة "سيريا ريبورت" الإلكترونية.

ووقع المبلدان في آب/أغسطس 2018 اتفاقية تعاون عسكرية تنص على تقديم طهران الدعم لإعادة بناء الجيش السوري والصناعات الدفاعية وذلك خلال زيارة إجراها وزير الدفاع الإيراني أمير حاتمي إلى سوريا.

التي ذلك نشرت صحيفة الفينشال تايمز البريطانية تقريراً كتته، كلوي كورنث، من دمشق عن تناقص عدد الرجال في سوريا بسبب الحرب، في ظروف دفعت بالنساء إلى العمل خارج البيت بشكل لم يبالغ المجتمع السوري التقليدي.

وقدمت طهران منذ بدء النزاع دعماً سياسياً واقتصادياً وعسكرياً لدمشق. وبادرت في العام 2011 إلى فتح خط اتصالي بلغ قيمته حتى اليوم 5.7مليار دولار. قبل أن ترسل مستشارين عسكريين ومقاتلين لدعم الجيش السوري في معاركه.

اقتصاد سوريا كما كنا إلى مرحلة الحرب ضد الإرهاب.

وسيحظى حضور الشركات الإيرانية من القطاع الخاص في سوريا وتعاونها مع الشركات السورية من القطاع الخاص في مجالات الصناعة والتجارية.

كما تم الاتفاق على تأسيس الغرفة التجارية المشتركة بين البلدين وفتح معرض دائم للسلع الإيرانية. وعبر جهاتغيري عن اسئله بأن تصل العلاقات الاقتصادية بين البلدين بسرعة إلى مستوى العلاقات السياسية التي تربط الجانبين.

وأكّد نائب الرئيس الإيراني إسحاق جهانغيري، الذي وصل دمشق بعد ظهر الإثنين، من جهته، استعداد بلاده للوقوف إلى جانب سوريا في المرحلة القادمة المتمثلة في إعادة اعمار

دمشق - (ا ف ب) - وقعت دمشق وطهران مساء امسالاثنين في دمشق على اتفاق للتعاون الاقتصادي "طويل الأمد" شمل عدة قطاعات أبرزها النفط والطاقة الكهربائية والزراعة والقطاع المصرفي.

ووصف رئيس الوزراء السوري عماد خميس الاتفاق عقب التوقيع على إنها "مرحلة تاريخية حقيقية لتعاون مشترك نوعي جديد متطور عما كان سابقاً، هو اتفاقية التعاون الاقتصادي

والطويل الأمد". واعتبر خميس الاتفاق "رسالة الى العالم عن حقيقة التعاون السوري والإيراني في المجال الاقتصادي".

وأكد خميس أن المشاريع التي يتضمنها الاتفاق "دالة على أن سوريا جادة وبشكل كبير لتقديم التسهيلات الكفيرة والكثيرة جداً للاصدقاء في الشركات الإيرانية على الصعيد الخاص والعام للاستثمار في سوريا ولإعادة الاعمار بشكل حقيقي وفعلي".

مشيراً الى "تسهيلات تشريعية وإجراءات ادارية وايضاً في العملية التنفيذية". وذكر وكالة الأنباء الرسمية (سانا) أن المبلدين وقعوا 11 اتفاقية ومذكرة تفاهم لتعزيز التعاون بين البلدين في المجال الاقتصادي والعلمي والثقافي والبنى التحتية والخدمات والاستثمار والاسكان.

ومن بين الاتفاقيات تدرسين "مرفأين هامين في شمال طرطوس وفي جزء من مرفأ اللاذقية ووضع حجر الأساس لحضرة توليد الطاقة كهربائية باستطاعة 540ميغا (...). والعشرات من المشاريع في مجال النفط وفي مجال الاستثمار الزراعي وبناء المستودعات النفطية، بحسب خميس.

وأكد نائب الرئيس الإيراني إسحاق جهانغيري، الذي وصل دمشق بعد ظهر الإثنين، من جهته، استعداد بلاده للوقوف إلى جانب سوريا في المرحلة القادمة المتمثلة في إعادة اعمار

## تساؤلات تبحث عن إجابة حقوق جرحى الجيش العراقي (السابق)

القوانين - في كل زمان ومكان وفي كل دول العالم - جاءت لتنظيم حياة الشعوب في كل جانب ، و ليأخذ كل ذي حق حقه دون أي إجتهاد في تفسيرها وفق القاعدة القانونية في أن ( لا إجتهاد في النص ) . ولكن يبدو أن القوانين في بلدنا أما أن تخضع لتفسيرات وإجتهادات الدوائر التنفيذية ذات العلاقة أو أن هناك تعليمات أو أوامر ما بتطبيق هذا وإغفال ذلك من نصوص قانونية واضحة وصريحة ملزمة بالتنفيذ. في أواخر تشرين أول من عام 2013 صدر التعديل الأول رقم 14 على قانون التقاعد العسكري الرقم 3 لسنة 2010 وأضيفت الفقرة ثانياً الى المادة 69 منه والتي تتعلق بجرحى الحرب من منتسبي الجيش السابق وكما يلي :

ثانياً : تسري احكام هذا القانون على المصابين في الخدمة ومن جرحائهم وليس له اليد في حدوثها ومن ذوي العجز الكلي والجزئي والمحالين الى التقاعد وفق الامر التشريعي رقم 30 لسنة 2005 الصادر من مجلس الوزراء في 2005/9/24 وذوي المتوفى منهم واعتماد التقارير الطبية الصادرة بحقهم من امرية اللجان الطبية السابقة لغرض تطبيق هذا البند . تم تشريع قانون التعديل اعلان من قبل مجلس النواب وتمت المصادقة عليه من رئاسة الجمهورية و نشر في جريدة الوقائع العراقية الرسمية على أن ينفذ من تاريخ نشره و تم فيه مساواة منتسبي الجيش السابق بحقوق أقرتهم في الجيش الحالي ، وكان ذلك تشريعاً "منصفاً" خاصة لجرحى الحرب المعوقين و شديدي العوق من الجيش السابق ، ولكن فوجيء الجميع وقيل أن يجب الحبر الذي كتب فيه بصدر قانون التقاعد الموحد رقم 9 لسنة 2014 الذي نسخ كل ما ورد في القانون الأول و حرم شريحة كبيرة من أبناء العراق من حقوق وردت في كل قوانين التقاعد ، أولئك الذين بذلوا دماهم وخصية لخدمة جديتهم دون أي اعتبارات سياسية و بعيداً عن النظرة القاصرة التي يتبناها البعض من السياسيين و المسؤولين - مع الأسف - نحو رجال لم يفتروا ذنباً سوى أداء واجبهم كجنود ليس إلا و كما في كل جيوش العالم ، و هنا استمال هل اختلفت فتاغات أعضاء مجلس النواب في حبه بحقوق هؤلاء و خلال أسابيع قليلة من منحهم حقوق مشروعة الى حرمانهم منها وبالطبع ...

صدر القانون الموحد رقم 9 لسنة 2014 و نص في الفقرة عاشرأ - 1 - من المادة 21 منه على مايلي :

عاشراً - 1 - تحسب الرواتب التقاعدية لمنتسبي الجيش السابق و الكيانات المنحلة لمن له خدمة تقاعدية لا تقل عن ( 15 ) خمس عشرة سنة وفقاً للتشريعات النافذة بتاريخ حلهما . و هذا يعني أن القانون النافذ بتاريخ حل الجيش السابق ( قسراً ) هو قانون الخدمة و التقاعد العسكري الرقم 1 لسنة 1975 ، و الذي يجب هنا تنفيذ كل ما يتعلق بالحقوق التي وردت فيه ، مكافأة نهاية الخدمة و الإجازات المتراكمة و راتب المرتبة الأعلى و باب ( تكريم الجرحى و الشهداء ) و باب ( التضحية في سبيل الوطن ) و غير ذلك ...

لقد انصفنا التعديل الأول و لكن ظلنا القانون الموحد و غمط حقوقنا مع سبق الإصرار و رضينا بكل هذا رغم كل شيء ، ولكن أن لا تنفذ المادة 21 منه برغم ضررها بتفسيرات ووعود و ماطلة و ربما بقصد مسبق بعدم تنفيذها مما يترك عشرات الآلاف من الرجال معوقين لا يعرفون القانون الذي يرجعون إليه لاجأوا بعد ذلك إلى التظلم والتوسل اللذان بتطبيق قانون قد تم تشريعه و إصداره رسمياً ، فهذا ما يجب التوقف عنده ...

و هنا استمال ، لماذا؟؟؟ إن باب ( تكريم الجرحى و الشهداء ) هو الأساس في منحنا إمتيازاتنا و حقوقنا التقاعدية نحن جرحى الحرب و قد عابنا ما عابناهم من جراء إصاباتنا المختلفة و الإعاقة التي أحالت حياتنا جميعاً لا بطاق ، و لو أن ما جاء في القانون رقم 1 لسنة 1975 هو أقل نفعاً من الأمتيازات و الرواتب التقاعدية لجرحى الجيش الحالي ، ومع هذا فإن هيئة التقاعد لم تبادر إلى تنفيذ و لا تعرف سبباً لذلك ، هل هو في تفسير بعيد عن القصد الذي جاءت به نصوصه ، أم أن هناك تعليمات ما صدرت من جهة ما بإيقاف العمل به دون الكشف عنها ، نعود لتسائل هنا أيضاً ، لماذا ؟

فهل يمكن أن يكون الراتب التقاعدي للمشلول من جراء الخدمة مساوياً لقرينه في نفس المرتبة من الأضواء عافاهم الله ... و هل يمكن أن يكون راتب المعين المتفرغ لخدمة المشلول الذي أقرته قوانين هيئة رعاية ذوي الإعاقة أقل من نصف راتب قرينه للجيش الحالي ؟ فإن هو الإختلاف في العون و الرعاية ؟ ما هذا التمييز غير المربر أبداً ، و هل نحن من أحد جيوش أفريقيا ؟

إننا أبناء العراق الشرفاء أيها السادة ... أتأشد أعضاء مجلس النواب الموقر بالقيام بواجباتهم الدستورية بمراقبة عمل الحكومة في تنفيذ القوانين التي تم تشريعها وصدرت بناء على الأسباب الموجبة لإصدارها لا أن يترك ذلك لمزاج هذه الدائرة أو تلك ... و أود هنا أن أشير إلى أمر في غاية الأهمية و الخطورة و هو الانتقائية بتنفيذ مواد محددة في القوانين دون غيرها ، كما حصل في تنفيذ راتب المرتبة الأعلى أو في مكافأة نهاية الخدمة و تحديد مبلغها إلى الحد الأدنى دون الرجوع إلى أصل القانون و المواد التي وردت فيه ، تم تنفيذ هذه الفقرات مع إغفال الفقرات الأخرى و خاصة باب تكريم الجرحى و الشهداء ، و أخيراً تسائل هنا ...

هل تم تشريع و إصدار هذه القوانين لغرض التسويق الإعلامي فقط ، بل لماذا التمييز و التفرقة بين جيش حالي وسابق ؟ ، و من أين جاءت هذه التسميات المرفوضة ، بل هل هناك أكثر من قانون لتقاعد العسكريين في جيوش العالم ؟ وأسأل ضمامن الساسة و المسؤولين في دولتنا ... هل إن دماء شهداء الأمن تختلف عن دماء شهداء اليوم ، و هل من جريح الأمن يختلف عن جريح اليوم ؟ و باي منظار يتم تقييم الأمور و الكل ياتمر بأوامر القيادة السياسية في كل مرحلة أو نظام حكم عبر التاريخ ، ألم يكن هذا ظلماً في الاعتبارات الدينية و الأخلاقية و الإنسانية ؟؟؟؟

و ما وضع أسس العدالة و الإنصاف في كل تشريع و كل سلوك و لا أن تكون الرؤى تحمل نوعاً من تمييز و حقد لا تعرف لهما مبرراً ...

أخيراً نذكركم أيها السادة بأن من أتحدث باسمهم قد بلغوا من العمر تعباً و لم يبق فيه بقية ... و أنكرتم أيضاً ... ( إذا دعيت قدرتك على ظلم الناس فتذكر قدرة الله عليك )

**قاسم صيَّاح الطائي**  
بغداد

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**

**رئاسة جامعة كركوك اعلان**